قوله وزوجة وأبوان إلخ المناسب للشارح أن يقول مثالها زوجة إلخ قوله وهي المنبرية أي ولا يمكن أن تعول إلا والميت فيها ذكر هو زوج قوله وهو على المنبر أي منبر الكوفة قيل إن صدر الخطبة التي قيل له في أثنائها الحمد ﷲ الذي يحكم بالحق قطعا ويجزي كل نفس بما تسعى وإليه المال والرجعى فسئل حينئذ فأجاب بقوله صار ثمنها تسعا وتسمى أيضا بالبخيلة لقلة عولها وبالحيدرية لأن عليا كان يلقب بحيدرة الذي هو اسم للأسد إشارة إلى أنه كامل في الشجاعة وعن الشعبي ما رأيت أحسب من على لأنه قال ذلك بهديهة لما رزقه اﷲ من غزارة العلم وقوة الفهم فكان يفهم على البديهة ما لا يفهمه المتبحر في العلوم المشتغل بدرسها وتفهيمها طول عمره وكيف لا وقد بعثه النبي قاضيا إلى اليمن وهو شاب فقال رسول اﷲ ما أدري ما القضاء فضرب رسول اﷲ صدره وقال اللهم اهد قلبه وسدد لسانه فقال على فواﷲ ما شككت بعد في قضاء بين اثنين فصل الحجب لغة المنع واصطلاحا منع من قام به سبب الإرث من الإرث بالكلية أو من أوفر حظيه قوله أي حجب حرمان أي وأما حجب النقصان فيدخل عليهم كما معلوم مما تقدم قوله كرق إلخ أي من باقي موانع الإرث قوله فيدخل على الجميع مثله حجب النقصان فإنه يطرأ على الجميع وباعتبار مسائل العول قوله ابن الابن أي وكذا بنت الابن قوله ويحجب الجد بالأب قال في الرحبية